

Distr.: General
2 December 2002
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة السابعة والخمسون

البندان ١٠٢ و ١١٢ من جدول الأعمال

النهوض بالمرأة

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

مستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة

الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/57/L.16/Rev.1

التقرير التاسع عشر للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في البيان الذي قدمه الأمين العام (A/C.5/57/24)، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار A/C.3/57/L.16/Rev.1.

٢ - وعلى النحو المشار إليه في الفقرة ١ من البيان، في إطار الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار A/C.3/57/L.16/Rev.1، فإن الجمعية العامة توافق على التوصيات التي قدمها الفريق العامل بشأن مستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة وتطلب إلى الأمين العام تنفيذ التدابير التي أوصى بها الفريق العامل الواردة في الفقرة ٥٧ من تقريره (A/57/330). وترد أيضا في الفقرة ٢ من بيان الأمين العام (A/C.5/57/24).

٣ - وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه ترد في الفرع الثاني (الفقرات ٣-٥) من بيان الأمين العام العناصر الأساسية المتعلقة بالحالة المالية للمعهد في الآونة الأخيرة مع موجز للمقررات التي اتخذتها الجمعية العامة في هذا الصدد. وهي تشمل أن تمنح الجمعية العامة المعهد سلفة بمبلغ ٨٠٠ ٠٠٠ دولار لعام ٢٠٠١ لمرة واحدة، بمقررها ٤٥٧/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بانتظار استلام التبرعات، نظرا للحالة المالية الصعبة التي كان يمر بها المعهد آنذاك. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، رصد مبلغ قدره ٦٥٠ ٠٠٠ دولار

المحتفظ به في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ بمبلغ من الاعتماد الأساسي البالغ ٨٠٠ ٠٠٠ دولار لمواصلة عمليات المعهد في عام ٢٠٠٢؛ وقرار الجمعية العامة في قرارها ١٢٥/٥٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، بإنشاء فريق عامل بشأن عمل المعهد مستقبلاً.

٤ - ويورد الفرع الثالث من البيان الحالة المالية الراهنة للمعهد ويشير إلى أنه في حين بلغت التبرعات في عام ٢٠٠١ مبلغ ٣٩٦ ٣١٢ دولاراً فإنه لم يتسلم منها حتى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ سوى ٩٣ ٧٠٧ دولارات.

٥ - ويشير الأمين العام في الفقرة ٨ من بيانه إلى أنه مع مراعاة أحكام الفقرة ٥٧ من تقرير الفريق العامل، وفق ما أوصى به في الفقرة ٢ من مشروع القرار A/C.3/57/L.16/Rev.1، يصل مجموع الموارد المطلوبة السنوية إلى مبلغ ١ ٨٠٩ ٥٠٠ دولار (٣ ٦١٩ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين). ويشمل المبلغ السنوي الاعتماد البالغ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار سنوياً من الميزانية العادية لتمويل الأنشطة الأساسية للمعهد للوظائف الفنية الحالية الأربع (واحدة من فئة مد - ٢ وواحدة من فئة ف - ٤ وواحدة من فئة ف - ٣ وواحدة من فئة ف - ١/٢) (انظر الفقرتان ٦ و ٨ من البيان). وسيغطي المبلغ المتبقي ١ ٣٠٩ ٥٠٠ دولار الذي سيتم توفيره من تبرعات غير معروفة، التكاليف المرتبطة بوظيفة نائب المدير الجديدة، والوظائف الأربع الحالية من فئة الخدمات العامة والتكاليف التشغيلية الداعمة الأخرى الواردة في الفقرة ٨ من البيان.

٦ - في حال قررت الجمعية العامة اعتماد مشروع القرار A/C.3/57/L.16/Rev.1، فإن قرارها سيفسح المجال أمام طلب مبالغ إضافية بقيمة ٥٠٠ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، تحت الباب ٩، الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. ويمثل هذا الاعتماد خصماً محتملاً من صندوق الطوارئ، يتعين النظر فيه في سياق البيان الموحد الذي سيقدم إلى اللجنة الخامسة في نهاية الدورة الراهنة.

٧ - ولكفالة قدرة المعهد على الاستمرار، تثق اللجنة بأنه سيتم تحقيق المبلغ ١ ٣٠٩ ٥٠٠ دولار من التبرعات الإضافية. وتلاحظ اللجنة الاستشارية أنه بموجب الفقرة ٨ من منطوق مشروع القرار A/C.3/57/L.16، فإن الجمعية العامة ستطلب إلى الفريق العامل أن يقدم تقريراً أولياً عن متابعة تنفيذ التدابير المشار إليها في الفقرة ٢ من مشروع القرار إلى لجنة وضع المرأة في دورتها السابعة والأربعين وتقريراً نهائياً إلى الجمعية العامة في دورتها الثامنة والخمسين.